



بحث قانونيون ودبلوماسيون مصريون، اليوم الأربعاء، فرص التحكيم الدولي إذا تطور النزاع بين مصر والسعودية، بشأن تبعية جزيرتي «تيران» و«صنافير».

وعقدت هيئة الدفاع عن مصرية الجزيرتين، وهؤنرا صحافيا، في مقر المركز المصري للحقوق الاجتماعية (منظمة حقوقية مستقلة)، لعرض تطورات النزاع القضائي والدستوري بشأن بطلان توقيع الحكومة المصرية على اتفاقية التنازل عن الجزيرتين لصالح السعودية.

وتناولت الهيئة، في بداية الهؤنر الذي شارك فيه المهاون (خالد علي ومحمد كامل وعصار الإسلامبولي وطارق نجيدة وطارق العوضي، والسفير معصوم مرزوق)، عددً من الوثائق المهمة التي تثبت مصرية الجزيرتين، كما عملت على توضيح الفارق بين أهال وحقوق السيادة، والسيادة المصرية على الجزيرتين، وعلاقتها بالتجارب الدولية في منازعات الجزر، وأفاق اللجوء للتحكيم الدولي، والقرارات الصادرة في عهد الرئيس الهلوع، «حسني مبارك»، بشأن الجزيرتين.

وقال المهامي الحقوقي «خالد علي»، إن «الهؤنر يبحث الكثير من الأسئلة عن الهوقف القانوني بعد إحالة الاتفاقية إلى البرلمان، ووضع الجزيرتين في ضوء الأعراف والهواثيق الدولية، وفرص التحكيم الدولي إذا تطور النزاع»، بحسب صحيفة «العربي الجديد».

وأوضح «طارق العوضي»، أن «حكم القضاء الإداري ببطلان الاتفاقية ملزم لكافة أجهزة الدولة، إذ إن قرار الحكومة بالموافقة على الاتفاقية، وإحالتها إلى البرلمان، يشكل جريمة جنائية وهؤنة، وفقا للهادة 123 من قانون العقوبات، التي تتحدث عن جريمة الالتهاع عن تنفيذ حكم قضائي، فضلا عن مخالفتها الصريحة لنص الهادة 151 من الدستور».

وأشار العوضي إلى وجود ثلاثة احتهالات، «أولها أن تقضي المحكمة الإدارية برفض الطعن، لعدم وجود مصلحة للطاعن بطعنه، لأن الحكم يقضي بأحقية مصر للجزيرتين، ويعد في صالح الحكومة المصرية، وليس ضد مهصلتها كي تقيم الطعن»، والثاني أن «تقبل المحكمة الطعن، وتبدأ مبارزة قانونية جديدة بين هيئة الدفاع وقضايا الدولة»، والاحتهال الثالث «إمكانية وقف المحكمة لنظر الطعن، إلى حين الفصل في المنازعة المرفوعة من الحكومة أمام المحكمة الدستورية العليا».

وقال الدبلوماسي المصري السابق «معصوم مرزوق»، «إن ما فعلته الحكومة المصرية شكّل صدمة للمختصين بالقانون الدولي، بالعودة إلى الأعراف والهواثيق الدولية»، مشيراً إلى أن «قصة

مضيق تيران تعود إلى الصراع العربي (الإسرائيلي)، وأنه منذ الخمسينيات والستينيات تعد الجزيرتان مياها إقليمية مصرية، وفقاً للقانون الدولي، لكن مع توقيع اتفاقية كاهب ديفيد تم التعامل مع مضيق تيران على أساس أنه مضيق ممر دولي، دون أن تفقد مصر السيادة عليه».

وقالت أستاذة القانون بجامعة الزقازيق، «داليا حسين»، إن «ما يثار عن ملكية السعودية للجزيرتين، قبل أن تُمارس الحكومة المصرية السيادة عليها، يناقض لها هو متعارف دولياً، إذ لا توجد وثيقة لملكية السعودية للجزيرتين»، مؤكدة أن «إبرام الاتفاقية يدحض مزاعم أن السعودية كانت تملك الجزيرتين، حيث تُمارس مصر السيادة عليها، وتُقيم نقاط شرطة باعتبارها ممتلكات طبيعية».

كانت محكمة القضاء الإداري بهيئة الدولة في مصر، قضت بقبول دعاوي الطعن على التنازل عن جزيرتي تيران وصنافير، شكلاً، ورفض الدفع بعدم الاختصاص في القضية، كما قضت المحكمة بعدم أحقية مصر في التنازل عن الحدود البحرية أو توقيع أي اتفاقيات تقضي بالتنازل عن الجزيرتين لصالح السعودية.

يذكر أن الحكومة المصرية قد وافقت على الاتفاقية قبل أسبوعين، وأرسلتها لمجلس النواب لإقرارها، فيها تستنهر المحكمة الإدارية العليا في نظر القضية، وقد تحددت جلسة 16 يناير/ كانون ثان الجاري للنطق بالحكم النهائي.

المصدر | الخليج الجديد + العربي الجديد